



# اللجنة العليا للتطوير المهني المستمر لمجال التمريض

القواعد والمعايير العامة لأنشطة التطوير المهني  
المستمر لمجال التمريض والقبالة

| م  | المحتوي   | ص  |
|----|---|----|
| 1  | مقدمة   | ٢  |
| 2  | أولاً تعريفات ومُصطلحات هامة  | ٣  |
| ٣  | ثانياً: الإجراءات الإدارية للمحتوي  | ٨  |
| ٤  | ساعات التطوير المهني المستمر في مهنة التمريض  | ٨  |
| ٥  | مُتطلبات إصدار ترخيص مُزاولة مهنة التمريض من الجهة المُختصة                             | ٨  |
| ٦  | مُتطلبات تجديد ترخيص مُزاولة مهنة التمريض من الجهة المُختصة                             | ٨  |
| ٧  | الجهات المؤهلة للإعتماد من المجلس الصحي المصري لعقد أنشطة برنامج التطوير المهني المستمر | ٩  |
| ٨  | معايير التطوير المهني المستمر والأنشطة المطلوبة للتطوير المهني المستمر للممرض/الممرضة   | ٩  |
| ٩  | الإطار العام لمعايير وأنشطة التعليم المهني المستمر في التمريض                           | ١١ |
| ١٠ | كيفية إحتساب الساعات التدريبية  | ١٣ |
| ١١ | جدول إسترشادي لإحتساب ساعات (النقاط المُعتمدة) التطوير المهني المُستمر في التمريض       | ١٥ |
| ١٢ | معايير الإعتماد المؤسسي   | ١٨ |
| ١٣ | معايير أهلية المؤسسات لتقديم للإعتماد   | ٢٠ |
| ١٤ | الإعتماد البرامجي   | ٢١ |
| ١٥ | خطوات إعتماد نشاط / أنشطة التطوير المهني المُستمر للتمريض                               | ٢١ |
| ١٦ | معايير الإعتماد البرامجي  | ٢٤ |
| ١٧ | معايير إختيار المُدرب   | ٢٩ |
| ١٨ | الشهادات الممنوحة   | ٣٠ |
| ١٩ | ضمان الجودة والفحص والمُراجعة   | ٣١ |
| ٢٠ | الإنتهاكات  | ٣١ |
| ٢١ | الشكاوى والتظلمات   | ٣٢ |
| ٢٢ | تضارب المصالح   | ٣٢ |
| ٢٣ | الرسوم المُقررة مُقابل الخدمات، والمصُروفات الإدارية                                    | ٣٢ |
| ٢٤ | التعديل والإضافة  | ٣٢ |

تعتبر مهنة التمريض من أكثر المهن حيوية وأهمية في قطاع الرعاية الصحية، حيث يلعب الممرض والممرضة دوراً محورياً في تقديم الرعاية الصحية المثلى للمرضى. ومع التقدم السريع في التكنولوجيا الطبية وظهور تقنيات علاجية جديدة، أصبح من الضروري أن يكون لدى الممرض والممرضة معرفة محدثة ومهارات متطورة لضمان تقديم أفضل مستويات الرعاية الصحية. لذا، تأتي أنشطة التطوير المهني المستمر كأداة أساسية لتمكين العاملين في هذا المجال من متابعة التطورات الحديثة والارتقاء بمستوى كفاءتهم المهنية.

تهدف هذه الوثيقة إلى وضع القواعد والمعايير العامة لأنشطة التطوير المهني المستمر لمهنة التمريض والقبالة، وتقديم الإرشادات اللازمة لضمان تنفيذ هذه الأنشطة بفعالية وكفاءة، وتعتبر هذه الأنشطة جزءاً أساسياً من الإلتزام المهني لكل ممارس في مجال التمريض، حيث تساهم في تعزيز المعرفة السريرية، وتحسين مهارات التعامل مع المرضى، والارتقاء بمستوى الأداء المهني.

## ❖ أولاً: تعريفات ومُصطلحات هامة:

- **التعليم التمريضي المستمر:** يقصد به الاكتساب المستمر للمعرفة والمهارات والقدرات المهنية طوال مسيرة الممرض المهنية ويهدف إلى مواكبة التطور السريع في المعلومات والمهارات والكفايات التمريضية. مما يجعلهم قادرين على المنافسة بكفاءة وفاعلية وذلك من أجل تلبية احتياجات المرضى وأسراهم والمجتمع.
- **التطوير المهني المستمر:** يشير التطوير المهني المستمر في مجال التمريض إلى أنشطة التعلم، التعليم والتفوييم المستمر التي يقوم بها الممرض في هذا المجال للحفاظ على معارفه ومهاراته وكفاءاته وتعزيزها. يعد التطوير المهني المستمر أمراً بالغ الأهمية للممرض لاستمرارية الاطلاع على أحدث التطورات في مجالات تخصصه ولتقديم رعاية تمريضية آمنة ذات كفاءة وجودة عالية للمرضى وأسراهم.
- **اللجنة العليا للتطوير المهني المستمر في مهنة التمريض:** هي لجنة تابعة للمجلس الصحي المصري مسؤولة عن وضع القواعد والمعايير المنظمة اللازمة لتجديد تراخيص مزاولة المهنة وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة بوزارة الصحة والسكان، بالإضافة الى اعتماد مؤسسات جهات التدريب وبرامج التدريب والمدربين.
- **النقابة:** نقابة مهنة التمريض المصرية هي الهيئة الممثلة للممرض والممرضة المتمتعين بجنسية جمهورية مصر العربية ومقرها القاهرة ولها فروع بالمحافظات.
- **ساعة التطوير المهني المستمر:** هي ساعة تطوير مهني وليست ساعة زمنية وهي أداة لقياس مقدار التطوير المهني المستمر الذي أنجزه المتعلم/المتدرب، ساعة التطوير المهني المستمر تعتبر الوقت الذي يقضيه المتدرب في "التعلم النشط" أي الوقت الفعلي الذي يقضيه في تعلم شيء ذي صلة بأهداف التطوير المهني المستمر في مجال المهنة، ويعبر عنها بنقاط مُعتمدة مُختلفة طبقاً لنوع وطبيعة النشاط.
- **برنامج التطوير المهني المستمر:** مجموعة من الأنشطة التعليمية والتدريبية التي تهدف إلى إيصال المعلومة والمهارة الصحيحة لمُزاولة مهنة التمريض وفق المبادئ والإستراتيجيات الحديثة للتعليم والتعلم على أن تكون مُعتمدة من المجلس الصحي المصري.
- **المزاول:** الممرض الحاصل على ترخيص مُزاولة مهنة التمريض.
- **ترخيص مُزاولة المهنة:** هو تصريح من الجهات الرسمية للممرض لمُزاولة مهنة التمريض.
- **المعايير:** هي مجموعة من المقاييس والقواعد المنظمة للقيام بأنشطة التطوير المستمر، وهي الإطار العام الذي يوضح الحد الأدنى المقبول لمستويات الأداء من خلال عمليات التدقيق والتقييم المستقلة وإتخاذ القرارات المستنيرة.
- **معايير اعتماد أنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر لمهنة التمريض:** هي القواعد والآليات المنظمة لمستويات ومتطلبات الأداء المقبول لإعتماد أنشطة وبرامج التطوير المهني المستمر لمهنة التمريض.

- **التعليم والتعلم:** هي عملية اكتساب/ اكساب معارف ومهارات وسلوكيات تساهم في تطوير مهارات المتدربين وتحقق مخرجات التعلم من البرنامج التدريبي.
- **التعلم الذاتي:** هو أسلوب تعلم يعتمد على الجهود الذاتية للشخص نفسه ويتوافق مع قدراته الخاصة واختياره لمصادر التعلم المختلفة لتعلم بعض الحقائق والمعلومات والمهارات.
- **التعليم الإلكتروني:** هو نظام تعليمي يُقدم للمتعلم باستخدام تكنولوجيا الإتصال والمعلومات، ويعتمد على بيئة إلكترونية رقمية متكاملة تعرض أنشطة وبرامج تدريبية عبر الشبكات الإلكترونية المعتمدة بواسطة المجلس الصحي المصري.
- **التعليم عن بعد:** هو نمط تعليمي يستخدم التكنولوجيا لتقديم المحتوى العلمي للدراسين المتواجدين في أماكن جغرافية مختلفة عن المعلمين أو المؤسسات التعليمية.
- **التقييم المهني:** هو قياس مدى تحقيق الممرض/الممرضة للأهداف والغايات المرجوة في نقطة زمنية محددة وفقاً لمعايير معتمدة.
- **التقويم المهني:** هو نشاط تابع لعملية التقييم يتضمن الإجراءات التصحيحية والتقويمية اللازمة للحصول على المخرجات التعليمية المستهدفة.
- **التعليم المدمج:** هو التعلم من خلال الدمج بين التعليم الإلكتروني (التعلم عن بعد) والتعليم المباشر بالحضور الفعلي وجها لوجه.
- **الكفاية/الكفايات:** هي قدرة الممرض/الممرضة على استخدام مجموعة المهارات المندمجة (القدرات المعرفية والمهارية والوجدانية) التي يكتسبها المتعلم من البرامج التعليمية ويستخدمها في تطوير أدائه المهني.
- **تجديد الترخيص:** يقصد به إعادة تقديم الممرض/الممرضة لتجديد الترخيص قبل انتهاء صلاحية الترخيص الحالي وفقاً للقواعد المنظمة لهذا الشأن، يتطلب هذا تحديث المعلومات والالتزام بمتطلبات التجديد التي تشمل التعليم والتدريب المستمر والمشاركة في أنشطة تطوير مهني مستمر.
- **إعتماد مُتطلبات تجديد ترخيص مزاولة المهنة:** الاعتراف بصحة وسلامة وصلاحية متطلبات تجديد ترخيص مزاولة المهنة للممرض/الممرضة من قبل المجلس الصحي المصري.
- **الإعتماد المؤسسي:** هو الاعتراف الرسمي الذي يمنح للجهة/للمؤسسة التي تقدم خدمات الأنشطة والتدريب بعد تقييم واستيفاء الأداء والوثائق وفقاً لمعايير جودة التدريب، والمعايير الأخرى التي يحددها المجلس الصحي المصري.
- **الأخلاقيات والسلوك المهني:** الالتزام بمبادئ وأخلاقيات وقيم مهنة التمريض مثل الحفاظ على خصوصية المريض وحمايته والحفاظ على سرية المعلومات الخاصة به، والاحترام الكامل لحقوق المريض وتجنب التمييز.

- **التواصل الفعال:** القدرة على التعامل بفاعلية مع المرضى وأسرهم، وأعضاء الفريق الصحي، وفهم احتياجاتهم.
- **الجهة/المؤسسة المنظمة:** هي الجهة/المؤسسة التي تتقدم بطلب اعتماد أنشطة التطوير المهني المستمر.
- **دورة الإعتاماد:** فترة زمنية محددة حسب القوانين واللوائح والقواعد المنظمة، والمعايير الخاصة بالمجلس الصحي المصري.
- **رؤية المؤسسة:** هي وصف مختصر لما تطمح المؤسسة لتحقيقه في المستقبل، وتهدف الى تحفيز مجتمع المؤسسة.
- **رسالة المؤسسة:** عبارة عن فقرة واضحة تعكس الأهداف والأنشطة لتحقيق رؤية وقيم ومبادئ المؤسسة، وهي قصيرة وتعبر عن ماهية المؤسسة وعن سبب وجودها وتحدد نطاق وكيفية عملها وما تقدمه للمجتمع.
- **الدراسة الذاتية:** التقرير الذي تعده المؤسسة نتيجة عملية التقويم الذاتي وفقاً للمعايير التي حددها المجلس الصحي المصري، وذلك بهدف قياس وتقييم قدرتها على أداء وظائفها وتحقيق رسالتها، ويعتمد على توصيف وتشخيص الوضع الراهن للمؤسسة وتحديد مواطن القوة والضعف ومجالات التحسين والتطوير الممكنة. كما أن الدراسة الذاتية تعد الوثيقة الأساسية والمتطلب الرئيسي في ملف التقدم للاعتماد.
- **الخطة التدريبية:** تتضمن مختلف الأنشطة والمهام المطلوب القيام بها من اجل تحقيق اهداف المؤسسة التدريبية، مع تحديد دقيق للمسئوليات والجدول الزمني ومؤشرات المتابعة والتقييم ومستويات الإنجاز.
- **الأدلة والوثائق:** مصدر متاح يمكن الإستناد عليه في الحكم على جودة الأداء والممارسات ويتمثل في البراهين الملموسة من وثائق مكتوبة (مثل قواعد البيانات، شهادات الحضور، كتب / كتيبات / أدلة / مطويات في مجال التمريض، قرارات إدارية) ومرئية (مثل نتائج الملاحظة) ومسموعة (مثل نتائج المقابلات) التي تؤكد إجراء الممارسات، ويؤخذ في الاعتبار عند تقييم أداء المؤسسة.
- **الأنشطة:** تشمل وليست قاصرة على أي دورة تعليمية أو تدريبية أو ورشة عمل أو مؤتمر أو ندوة أو بحث أو دراسة يشارك فيها الممرض (محلية أو دولية) لتطوير أدائه المهني بالإضافة إلى الالتحاق ببرامج الدراسات العليا (الأكاديمية والمهنية).
- **الأنشطة المعتمدة:** هي الأنشطة التي تهدف الى تحقيق المخرجات التعليمية المستهدفة لضمان تلبية احتياجات التطوير المهني المستمر وتعتمد من المجلس الصحي المصري، أو جهات الاعتماد الأجنبية (في حال الاعتراف المتبادل).

- **عدم الإمتثال لمتطلبات التطوير المهني المستمر:** عدم قدرة الممرض ضمن برامج التطوير المهني المستمر في تحقيق ما لا يقل عن ( ٢٠٠ نقطة معتمدة) موزعة على ٣ سنوات على الأقل، بحلول نهاية دورة مدتها (٥ سنوات) المخصصة لتجديد ترخيص مُزاولة المهنة.
- **المهارات التمريضية:** هي مجموعة من القدرات والمعارف والسلوكيات التي يكتسبها الممرض لتقديم رعاية تمريضية آمنة وذات جودة عالية تركز على مبادئ وأخلاقيات مهنة التمريض، والقواعد المقررة في هذا الشأن.
- **الممارسة القائمة على الأدلة:** هي الدمج بين نتائج أفضل الأبحاث مع الخبرة السريرية وقيم المريض.
- **القرارات المستنيرة:** إتخاذ قرارات تمريضية بناء على الأدلة العلمية الحديثة واحترام رغبات المريض/أسرته.
- **المنصة:** هي منصة التعلم الإلكتروني وهي بيئة تعليمية تدريبية تفاعلية تتضمن محتوى تعليمي وتدريبى وتواصل إلكتروني فعال بين المدربين والمشاركين. كما تتضمن إمكانية التقييم والامتحانات الإلكترونية.
- **ورشة العمل:** نشاط تفاعلي تطبيقي يحضرها مجموعة من الأفراد في وقت واحد ومكان محدد ويستخدم مقدم الورشة إستراتيجيات تعليمية وتدريبية.
- **ورشة العمل الدولية:** هي ورش العمل التي يحاضر بها محاضرين أجانب ومعتمدة من المجلس الصحي المصري أو جهة يعترف بها المجلس الصحي المصري.
- **ورشة العمل المحلية:** هي ورشة العمل التي يحاضر بها محاضرين مصريين ومعتمدة من المجلس الصحي المصري أو جهة يعترف بها المجلس الصحي المصري.
- **الندوة/المحاضرة:** هي نشاط يناقش موضوع محدد يقدمها أحد المتخصصين.
- **ندوة عبر الإنترنت (Webinar):** حدث تعليمي معتمد يبث مباشرة عبر الإنترنت حيث يمكن من خلاله التأكد من مشاركة الحضور كما يمكنهم المشاركة بالأسئلة والإجابات مع مُراعاة أن يكون جميع المدربين معتمدين من قبل المجلس الصحي المصري.
- **الدورة التدريبية:** هي مجموعة من المحاضرات والتدريبات بهدف تلقي العلم في تخصص محدد والإلمام بكل ما يخص هذا الشأن ومعرفة تفاصيله والتدرب عليه وإتقانه.
- **المؤتمر المحلي:** تجمع علمي/مهني للأشخاص ذوي الإهتمام والخلفيات المشتركة يقدم فيه المشاركون المختصون أبحاث وأوراق علمية وقد يرافقه ورش عمل مُتخصصة.
- **المؤتمر الدولي:** تجمع علمي/مهني للأشخاص ذوي الإهتمام والخلفيات المشتركة، تشارك فيه جهات دولية من حيث التنظيم وتقديم الأوراق العلمية والمشاركة في التقييم من خلال لجنة علمية مُتخصصة، وقد يرافقه ورش عمل مُتخصصة.
- **اليوم العلمي:** نشاط علمي أو مهني لا تتجاوز مدته يوم واحد على ألا تقل مدته عن ثلاث ساعات زمنية (فعلية).

- **اللجنة الفرعية المُختصة:** هي لجنة مُنبثقة عن اللجنة العليا للتطوير المهني المستمر للتمريض، يصدرُ بها قرار من مجلس الإدارة، تكون مهمتها النظر فيما يُحال إليها من طلبات في نطاق عملها والعرض على اللجنة العليا لترفع بها توصيات لمجلس إدارة المجلس الصحي المصري لإعمال شؤونه جِيالها.
- **النصوص الحاكمة:** قانون إنشاء وتنظيم المجلس الصحي المصري رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٢ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٧٩٨) لسنة ٢٠٢٣، والقوانين والقرارات ذات الصلة، والقرارات الصادرة عن مجلس إدارة المجلس الصحي المصري.

**❖ ساعات التطوير المهني المستمر في مهنة التمريض:**

- يعتمد حساب نشاط التطوير المهني المستمر على النقاط المعتمدة لكل نشاط طبقاً للجدول الإسترشادي الملحق، ولا تعتمد الساعة الزمنية للنشاط.
- احتساب عدد النقاط المعتمدة من صلاحية اللجنة العليا للتطوير المهني المستمر في مجال التمريض بالمجلس الصحي المصري.

**❖ متطلبات إصدار ترخيص مزاولة مهنة التمريض من الجهة المختصة:**

- اجتياز اختبار مزاولة المهنة
- اجتياز دورة الإنعاش القلبي الرئوي الأساسي على ان تكون صادرة من جهة معتمدة من المجلس الصحي المصري أو المجلس الأعلى للجامعات.

**❖ متطلبات تجديد ترخيص مزاولة مهنة التمريض من الجهة المختصة:**

يتم تجديد الترخيص من الجهات المانحة للترخيص، بعد إستيفاء المتطلبات الآتية:

1. شهادات حضور دورات تدريبية/ورش عمل إلزامية من جهة/مؤسسة معتمدة من المجلس الصحي المصري وهذه الدورات تشمل الآتي:

- الإنعاش القلبي الرئوي الأساسي
- مبادئ التحكم في العدوى
- أخلاقيات مهنة التمريض
- أمان وسلامة المريض
- المهارات الأساسية الإدارية والقيادية
- جودة واعتماد المؤسسات الصحية

2. نموذج التطوير الذاتي يُملأ بمعرفة الممرض وفقاً للنموذج المُعد لذلك من قبل المجلس الصحي المصري، (Plan of Personal development)، لبيان خطة الممرض لتطوره المهني، وللجنة الحق في مناقشة بعض من المُتقدمين فيه.

3. الحصول على شهادات تفيد بحصول الممرض على عدد ساعات النشاط المهني المستمر وفقاً للقواعد والمعايير المُقررة من اللجنة العليا للتطوير المهني المستمر في مجال التمريض بالمجلس الصحي المصري، والمُعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

4. مضي مدة خمس سنوات على ترخيص مُزاولة مهنة التمريض أو تجديد الترخيص.

5. الحصول على الحد الأدنى من النقاط المعتمدة لأنشطة التطوير المهني المستمر في مجال التمريض (٢٠٠ نقطة مُعتمدة) موزعة على ثلاث سنوات على الأقل، على أن تتنوع أنشطة التطوير المهني للممرض/الممرضة بين جميع معايير التطوير المهني المستمر.

- **تجدر الإشارة إلى إنه:** - في حال عدم إكمال ساعات التطوير المهني المستمر بعد إنقضاء المدة المسموح بها (5 سنوات) يمنح المتقدم فترة زمنية بحد أقصى عام لإتمام الساعات اللازمة على أن تترك للدراسة في كل حالة على حدي، بأن يتم تحديد الموعد كالتالي: (شهرين - أربعة أشهر) وهكذا وذلك في حال عدم التعارض مع القوانين واللوائح المنظمة في هذا الشأن.

### ❖ الجهات المؤهلة للاعتماد من المجلس الصحي المصري لعقد أنشطة برنامج التطوير المهني المستمر:

- وزارة الصحة والسكان المصرية والهيئات التابعة لها.
- وزارة التعليم العالي والهيئات التابعة لها.
- جامعة الأزهر
- المراكز التدريبية التابعة لوزارة الداخلية والقوات المسلحة
- المستشفيات الجامعية.
- النقابات والجمعيات العلمية.
- المؤسسات التعليمية والجامعات التابعة للقطاع الخاص.
- الجمعيات الأهلية- حال توافر المُستندات اللازمة من الجهات المعنية.
- الجهات الخاصة والمراكز التدريبية التابعة لها.
- منصات التعلم الإلكتروني التي يتم اعتمادها من المجلس الصحي المصري. وفق أسس ومعايير مُحددة لهذا الغرض.

### ❖ معايير التطوير المهني المستمر والأنشطة المطلوبة للتطوير المهني المستمر للممرض/الممرضة:

المعايير وأنشطة التطوير المهني المستمر للممرضين هي أنشطة ضرورية لضمان النمو والكفاءة والجودة المستمرة في ممارسة التمريض، وفيما يلي بعض المعايير الرئيسية والأنشطة المُقابلة:

١. **التعليم التمريضي المستمر:** ينبغي على الممرضين المشاركة في التعلم المستمر للبقاء على الاطلاع بالممارسات الحالية والإرشادات القائمة على أحدث التطورات في مجال الرعاية الصحية. يمكن أن تشمل الأنشطة حضور المؤتمرات وورش العمل والندوات عبر الإنترنت المتعلقة بمجالات ممارسة التمريض أو التخصصات الخاصة به.

٢. **الكفاءة العملية/ السريرية:** يجب على الممرضين الحفاظ على وتعزيز مهاراتهم ومعرفتهم السريرية لتقديم رعاية آمنة وفعالة للمرضى. يمكن أن تشمل الأنشطة المشاركة في ورش العمل على المهارات التمريضية وجلسات/ دورات تدريبية عملية عن طريق المحاكاة.

٣. **التنمية المهنية:** يجب على الممرضين أن يسعوا للنمو المهني والتطوير من خلال توسيع أدوارهم ومسؤولياتهم ومهارات القيادة. يمكن أن تشمل الأنشطة عضوية اللجان المهنية والمشاركة في تدريب الكوادر التمريضية.

٤. الممارسة القائمة على الأدلة: يجب أن يدمج الممرضين الممارسة القائمة على الأدلة في اتخاذ قراراتهم السريرية لضمان تقديم رعاية عالية الجودة. يمكن أن تشمل الأنشطة تطبيق نتائج الأبحاث التطبيقية القائمة على الأدلة وحضور ورش عمل حول أحدث الممارسات القائمة على الأدلة.

٥. المعرفة الأخلاقية والقانونية: يجب على الممرضين الإلتزام بالمعايير الأخلاقية والقانونية في ممارسة مهنة التمريض، يمكن أن تشمل الأنشطة حضور ورش عمل عن الجوانب الأخلاقية والقانونية في التمريض.

٦. الكفاءة الثقافية: يجب أن يكون الممرضين ذوي كفاءة ثقافية للتعامل مع المرضى ذوي الثقافات المتنوعة. يمكن أن تشمل الأنشطة حضور دورات تدريبية/ برامج عن الهوية الثقافية للمرضى.

٧. التعاون مع أعضاء الفريق الصحي: يجب على الممرضين التعاون بفعالية مع غيرهم من أعضاء الفريق الصحي في الرعاية الصحية لتحسين نتائج المرضى. يمكن أن تشمل الأنشطة حضور دورات تدريبية عن مهارات التواصل الفعال وبناء الفريق.

٨. التعلم الذاتي والتغذية الراجعة: يجب على الممرضين أن يمتلكوا الدافع الذاتي للتعلم لتطوير وتعزيز معلوماتهم ومهاراتهم وطلب التغذية الراجعة من الزملاء، والموجهين، والمشرفين لتحديد مجالات التحسين والنمو المهني. يمكن أن تشمل الأنشطة المشاركة في دورات معتمدة للمهارات الحياتية وقراءة الدلائل الإرشادية من موقع المجلس الصحي المصري.

جدول (١): الإطار العام لمعايير وأنشطة التعليم المهني المستمر في التمريض:-

| المعيار                        | توصيف المعيار  | الأنشطة  |
|--------------------------------|--|--|
| ١. التعليم التمريضي المستمر    | ينبغي على الممرضين المشاركة في التعلم المستمر للبقاء على الإطلاع بالممارسات الحالية والإرشادات القائمة على أحدث التطورات في مجال الرعاية الصحية. | <ul style="list-style-type: none"> <li>- حضور دورات تدريبية مُتخصصة في التمريض في أماكن العمل.</li> <li>- حضور مؤتمر دولي متخصص في التمريض أو يحتوي ضمن جدول أعمال أو برنامج المؤتمر جلسة مُخصصة للتمريض.</li> <li>- حضور مؤتمر محلي مُتخصص في التمريض أو يحتوي ضمن أجندة المؤتمر جلسة مُخصصة للتمريض.</li> <li>- حضور يوم علمي مُتخصص في التمريض أو يحتوي ضمن أجندته وقت خاص للتمريض.</li> <li>- حضور محاضرة / دورة تدريبية في مجال التمريض وتخصصاته.</li> <li>- حضور ندوة عبر الإنترنت (Webinar).</li> </ul>   |
| ٢. الكفاءة العملية / السريرية  | يجب على الممرضين الحفاظ على وتعزيز مهاراتهم ومعرفتهم السريرية لتقديم رعاية آمنة وفعالة للمرضى.   | <ul style="list-style-type: none"> <li>- جلسات تدريب عملي على المهارات التمريضية.</li> <li>- حضور ورش عمل متخصصة في مجال التمريض.</li> <li>- حضور دورات تدريبية في مجال التمريض وتخصصاته.</li> <li>- جلسات / دورات تدريبية عملية عن طريق المحاكاة.</li> </ul>  |
| ٣. التنمية المهنية             | يجب على الممرضين أن يسعوا للنمو المهني والتطوير من خلال توسيع أدوارهم ومسؤولياتهم ومهارات القيادة.   | <ul style="list-style-type: none"> <li>- عضوية اللجان المهنية.</li> <li>- عضوية لجان مُختصة بالجودة في المؤسسات الصحية.</li> <li>- المشاركة في تدريب الكوادر التمريضية.</li> <li>- تطوير/ أو تقديم/ أو تنظيم / أو إعداد مؤتمر دولي / مؤتمر محلي / دورة / ورشة عمل.</li> <li>- الاشتراك في تأليف كتاب / كتيب / دليل / مطوية في مجال التمريض.</li> <li>- الابتكار في رعاية المرضى: على سبيل المثال، يمكن للممرض استخدام تطبيق جوال يساعد المرضى على إدارة الحالات المزمنة بشكل أكثر فعالية، والاستفادة من تجربتهم المباشرة مع إحتياجات المرضى أو غيرها من الأنشطة الإبتكارية.</li> </ul> |
| ٤. الممارسة القائمة على الأدلة | يجب أن يدمج الممرض الممارسة القائمة على الأدلة في اتخاذ قراراتهم السريرية لضمان تقديم رعاية عالية الجودة.  | <ul style="list-style-type: none"> <li>- الاشتراك في المشاريع البحثية.</li> <li>- عضوية لجان مختصة بالجودة في المؤسسات الصحية.</li> <li>- حضور ورش عمل منتظمة حول أحدث الممارسات القائمة على الأدلة ، لتقديم التدخلات التمريضية الأكثر فعالية في مجال التخصص.</li> <li>- تطبيق نتائج الأبحاث التطبيقية القائمة على الأدلة.</li> </ul>  |

|   |  |  |
|---|--|--|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- حضور ورش عمل عن الجوانب الأخلاقية والقانونية في التمريض.</li> <li>- حضور دورات عن حقوق الإنسان وحقوق المريض.</li> </ul>  | <p>يجب على الممرض الالتزام بالمعايير الأخلاقية والقانونية في ممارسة التمريض.</p>   | <p>٥. المعرفة الأخلاقية والقانونية</p>   |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- حضور دورات تدريبية / برامج عن الهوية الثقافية للمرضي</li> <li>- أنشطة تعلم ذاتي والاطلاع على الثقافات والمعتقدات وقيم الشعوب الأخرى.</li> <li>- حضور دورات تدريبية وجلسات محاكاة عن الرعاية التمريضية التي تراعي التنوع الثقافي للمرض وأسرهم.</li> </ul>   | <p>يجب أن يكون الممرضين ذوي كفاءة ثقافية للتعامل مع المرضى ذوي الثقافات المتنوعة</p>   | <p>٦. الكفاءة الثقافية</p>               |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- حضور دورات تدريبية عن مهارات التواصل الفعال وبناء الفريق.</li> <li>- التعاون مع أعضاء الفريق الصحي في المشاريع البحثية والمبادرات الصحية القومية.</li> <li>- المشاركة في العيادات المتنقلة.</li> <li>- المشاركة في القوافل التوعوية والتثقيفية.</li> <li>- المشاركة في المبادرات الرئاسية القومية.</li> </ul>          | <p>يجب على الممرضين التعاون بفعالية مع غيرهم من أعضاء الفريق الصحي في الرعاية الصحية لتحسين نتائج المرضى</p>   | <p>٧. التعاون مع أعضاء الفريق الصحي</p>  |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- المشاركة في دورات معتمدة للمهارات الحياتية (مثل مهارات التواصل وإدارة الوقت) .</li> <li>- قراءة الدلائل الإرشادية من موقع المجلس الصحي المصري.</li> <li>- المشاركة في برامج التعليم عن بعد.</li> <li>- التسجيل في برامج الدراسات العليا وأيضا المهنية (الدبلوم - الماجستير - الدكتوراه- الزمالة أو البورد).</li> </ul> | <p>يجب على الممرضين أن يمتلكوا الدافع الذاتي للتعلم لتطوير وتعزيز معلوماتهم ومهاراتهم وطلب التغذية الراجعة من الزملاء، والموجهين، والمشرفين لتحديد مجالات التحسين والنمو المهني.</p> | <p>٨. التعلم الذاتي والتغذية الراجعة</p> |

### ❖ كيفية احتساب الساعات التدريبية (CPD hours):

التطوير المهني المستمر (CPD) للساعات يمكن حسابه بناءً على مجموعة متنوعة من الأنشطة المهنية التي تسهم في تعلم وتطوير الممرض، وفيما يلي مخطط عام لكيفية حساب ساعات التطوير المهني المستمر كما هو موضح بجدول (٢) بناءً على الأنشطة المختلفة للممرض.

## ١. الدورات التعليمية الرسمية:

أ. الدورات الأكاديمية: الساعات التي يقضيها الممرض في حضور الدورات في المؤسسات التعليمية (مثل الجامعات أو الكليات) يمكن تحويلها مباشرة إلى ساعات تدريبية. ساعة واحدة تعادل عددًا محددًا من الساعات التدريبية.

### ب. ورش العمل والندوات: -

تُحسب الساعات الفعلية التي يقضيها الممرض في ورش العمل أو الندوات أو المؤتمرات بساعات مُماثلة تدريبية.

## ٢. التعلم عبر الإنترنت والتعليم الإلكتروني:

أ. الندوات عبر الإنترنت والدورات التدريبية عبر الإنترنت: تُحسب مدة الندوة عبر الإنترنت أو الدورة التدريبية عبر الإنترنت بساعات مُماثلة تدريبية.

ب. التعلم الذاتي: توفر بعض منصات التعلم عبر الإنترنت شهادات مع تقدير عدد الساعات التعليمية، والتي يمكن استخدامها لحساب الساعات التدريبية في حال الإعتماد من المجلس الصحي المصري.

## ٣. الممارسة المهنية:

أ. التعلم في مكان العمل: تُحسب الساعات التي يقضيها الممرض في أنشطة التعلم المهيكلة في مكان العمل، مثل ورش العمل للمهارات السريرية أو التدريب الداخلي.

ب. الإرشاد أو الإشراف الإكلينيكي (Mentoring): يُحسب الوقت الذي يقضيه الممرض في الإرشاد أو الإشراف ضمن ساعات CPD ، غالبًا بنسبة مُحددة.

## ٤. البحث والنشر:

أ. إجراء البحوث: يُحسب الوقت الذي يقضيه الممرض في الأنشطة البحثية المنشورة المتعلقة بالممارسة التمريضية، مثل مراجعات الأدبيات، جمع البيانات، والتحليل؛ ساعات تدريبية.

ب. نشر المقالات: يُحسب نشر المقالات في المجلات التي تخضع لمراجعة النظراء ضمن ساعات CPD على سبيل المثال، قد تعادل المقالة المنشورة عددًا محددًا من ساعات تدريبية.

## ٥. الاجتماعات المهنية والمؤتمرات:

أ. حضور المؤتمرات: يُحسب الوقت الفعلي الذي يقضيه الممرض في حضور الجلسات في المؤتمرات المهنية ضمن الساعات التدريبية.

ب. تقديم العروض في المؤتمرات: يُحسب تحضير وتقديم العروض في المؤتمرات ضمن الساعات التدريبية.

## ٦. القراءة والتعلم الذاتي:

أ. قراءة المجلات المهنية: يُحسب الوقت الذي يقضيه الممرض في قراءة المقالات أو الكتب ذات الصلة، غالبًا بحد أقصى سنوي معين (مرفق في جدول رقم ٢).

ب. التعلم الذاتي: يُحسب توثيق التعلم الذاتي، مثل تحليل دراسات الحالة أو التجارب السريرية.

٧. التطوع في الأنشطة الصحية والمشاركة المجتمعية: يُحسب الوقت الذي يقضيه الممرض في التطوع في الأدوار التي تسهم في التمريض أو الرعاية الصحية (مثل جلسات التثقيف الصحي، الأحداث الصحية المجتمعية).

جدول (٢): جدول استرشادي لاحتساب ساعات (النقاط المُعتمدة) التطوير المهني المُستمر في التمريض:-

| نوع النشاط   | عدد النقاط المُعتمدة   | الوثائق المطلوبة                            |
|--|--|---|
| - حضور دورات مُتخصصة في التمريض داخل أماكن العمل (لا تتضمن الدورات الإلزامية). | ١٥ نقطة مُعتمدة للدورة الواحدة، بحد أدنى ثلاث أيام للدورة الواحدة        | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |
| - حضور مؤتمر دولي مُتخصص في التمريض.   | نقطتين مُعتمدة لساعة الحضور بحد أقصى ٢٥ نقطة مُعتمدة للمؤتمر الواحد.     | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |
| - حضور مؤتمر دولي طبي على أن يحتوي برنامج المؤتمر جلسة مُخصصة للتمريض.         | نقطة واحدة مُعتمدة لساعة الحضور بحد أقصى ١٥ نقطة مُعتمدة للمؤتمر الواحد. | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |
| - حضور مؤتمر محلي مُتخصص في التمريض.   | نقطة واحدة مُعتمدة لساعة الحضور بحد أقصى ١٥ نقطة مُعتمدة للمؤتمر الواحد. | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |
| - حضور مؤتمر محلي طبي على أن يحتوي برنامج المؤتمر جلسة مُخصصة للتمريض.         | نصف نقطة مُعتمدة لساعة الحضور بحد أقصى ١٠ نقاط مُعتمدة للمؤتمر الواحد.   | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة  |
| - حضور يوم علمي مُتخصص في التمريض.   | ٥ نقاط مُعتمدة لليوم العلمي الواحد.                                      | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |
| - حضور محاضرة/ندوة في مجال التمريض وتخصصاته.                                   | ٥ نقاط مُعتمدة لكل ندوة/محاضرة.  | - شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المشاركة. |

|  |   |  |
|--|---|--|
| <p>- شهادة مُعتمدة وموثقة بالحضور أو المُشاركة.</p>  | <p>- نقطة واحدة مُعتمدة لساعة الحضور وبحد أقصى ٢٠ نقطة مُعتمدة لورشة العمل الدولية.<br/>- نصف نقطة مُعتمدة لساعة الحضور بحد أقصى ١٥ نقطة مُعتمدة لورشة العمل المحلية.</p> | <p>- حضور ورشة عمل في مجال التمريض.</p>  |
| <p>- شهادة حضور للندوة مُعتمدة وموثقة موضحاً عليها إسم المنصة، عنوان الندوة وتاريخ إنعقادها.</p> | <p>٣ نقطة مُعتمدة لكل دورة تدريبية/ندوة، بحد أقصى ١٥ نقطة مُعتمدة لكل فترة تجديد الترخيص.</p>   | <p>- حضور دورة تدريبية / ندوة علمية عبر المنصات الإلكترونية.</p>                                     |
| <p>- شهادة مُعتمدة وموثقة بالمُشاركة كمتحدث.</p>   | <p>١٠ نقاط مُعتمدة إضافية لكل نشاط.</p>   | <p>- المُشاركة كمتحدث في ورشة عمل أو دورة تدريبية أو ندوة علمية أو مؤتمر.</p>                        |
| <p>- قرار تشكيل اللجنة المُعتمد يحتوي على إسم المُتقدم لتجديد الترخيص.</p>                       | <p>٣ نقاط مُعتمدة عن اللجنة الواحدة، بحد أقصى لجنتين.</p>   | <p>- عضوية اللجان المهنية الخاصة بالتمريض/لجان مُختصة بالجودة في المؤسسات الصحية.</p>                |
| <p>- شهادة مُعتمدة وموثقة حضور الدورة.</p>   | <p>٥ نقاط مُعتمدة لكل دورة.</p>   | <p>- حضور الدورات التدريبية الإلزامية (٦ دورات)</p>  |
| <p>- شهادة TOT مُعتمدة وموثقة<br/>- رسالة تكليف بالتدريب من المؤسسة التي يعمل بها.</p>           | <p>عدد ٥ نقاط مُعتمدة للقيام بالتدريب أو المُشاركة في كل دورة تدريبية بحد أقصى ٢ دورة.</p>  | <p>- المُشاركة في تدريب الكوادر التمريضية أو الإشراف والإرشاد.</p>                                   |
| <p>- شهادة مُعتمدة وموثقة بالمُشاركة في تنظيم المؤتمر.</p>                                       | <p>٥ نقاط مُعتمدة عن المُشاركة في تنظيم كل مؤتمر بحد أقصى ٣ مؤتمرات.</p>  | <p>- الإشتراك في تنظيم أو إعداد مؤتمر دولي / محلي.</p>   |
| <p>- شهادة حضور أو مُشاركة مُعتمدة وموثقة.</p>   | <p>٣ نقاط مُعتمدة لكل دورة، بحد أقصى ثلاث دورات.</p>  | <p>- حضور دورات مُعتمدة للمهارات الحياتية (مثل مهارات التواصل، مهارات بناء الفريق- إدارة الوقت).</p> |

|  |  |   |
|--|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من الكتاب مُوضحاً عليه</li> <li>إسم الكتاب والمؤلف وأيضا رقم الإيداع المحلي أو الدولي.</li> <li>- بروتوكول الرعاية مُعتمد من المؤسسة.</li> </ul> | <p>١٥ نقطة مُعتمدة لكل نشاط (كتاب / دليل).</p> <p>١٠ نقاط مُعتمدة (بروتوكول الرعاية).</p>      | <p>- الإشتراك في تأليف كتاب / دليل / بروتوكول رعاية في مجال التمريض.</p>                                      |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- نسخة من المشروع البحثي مُوضحاً عليها ترتيب إسم الباحث ودوره.</li> </ul>   | <p>٥ نقاط مُعتمدة لكل ممرض عن دوره في تجميع البيانات.</p> <p>١٥ نقطة مُعتمدة كباحث.</p>        | <p>- الإشتراك في المشاريع البحثية المنشورة.</p>   |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- شهادة بالمشاركة مُعتمدة وموثقة.</li> </ul>  | <p>٥ نقاط مُعتمدة لكل نشاط بحد أقصى ٢٠ نقطة مُعتمدة.</p>                                       | <p>- الإشتراك الفعال في المُبادرات الصحية القومية والقوافل التوعوية / التثقيفية.</p>                          |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- يتم حساب النقاط إلكترونياً.</li> </ul>  | <p>نقطة واحدة مُعتمدة عن كل دليل بحد أقصى ٥ نقاط سنوياً.</p>                                   | <p>- قراءة الدلائل الإرشادية من موقع المجلس الصحي المصري.</p>   |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>- شهادة الحصول على الدرجة العلمية / إفادة ببيان الحالة الدراسية مُعتمدة وموثقة.</li> </ul>  | <p>٤ نقطة مُعتمدة عن السنة الدراسية (طبقاً للحد الأدنى للحصول على الدرجة ولائحة البرنامج).</p> | <p>- التسجيل في برامج الدراسات العليا وأيضا المهنية (الدبلوم - الماجستير - الدكتوراة - الزمالة - البورد).</p> |

### ❖ معايير الإعتماد المؤسسي: -

#### ○ المعيار الأول: الرؤية التدريبية، القيادة، والحوكمة

١. لدى المؤسسة رسالة واضحة، موثقة ومعتمدة معلنة، تعكس الأهداف الأساسية للمؤسسة، وتعتبر عن تطلعاتها. تقوم المؤسسة بمراجعة رسالتها بشكل دوري طبقاً لمقياس واضح يعكس مدى تحقيق رسالتها.

٢. لدى المؤسسة أهدافاً تدريبية واضحة ومعلنة، تتوافق مع رسالتها.

٣. لدى المؤسسة خطط تنفيذية تتوافق مع رسالة المؤسسة وأهدافها فيما يخص التدريب والموارد، وتتم مراجعة وتحديث هذه الخطط كل خمس أعوام في حالة الخطة الاستراتيجية وسنوياً في حال الخطة التنفيذية لتحسين فعالية المؤسسة.

٤. للمؤسسة هيكل تنظيمي يحدد بوضوح السلطات والمسؤوليات والتسلسل الإداري داخل المؤسسة / وحدة أو مركز التدريب.

٥. لدى المؤسسة/المركز التدريبي دليل سياسات وإجراءات معد جيداً ومعتمد، يوجه وينظم سير العمل داخل المؤسسة.

٦. لدى المؤسسة أعداد مناسبة من الموظفين المؤهلين على مختلف المستويات الوظيفية يتم اختيارهم وتوظيفهم طبقاً لسياسات ومعايير وإجراءات الموارد البشرية المعتمدة. للمؤسسة نظام تقييم أداء الموظفين سنوياً (على الأقل يوجد خطة للتطوير المهني وفقاً لذلك).

٧. تمتلك المؤسسة نظام إلكتروني/ورقي لإدارة السجلات منظمًا ومحدثًا، يحدد القواعد واللوائح المتعلقة بالرقابة والتخزين والاطلاع ومدد الحفظ، وطرق التخلص من السجلات التي تخص المؤسسة والموظفين والمتدربين والمدربين.

٨. لدى المؤسسة نظام مالي مستقر يمكنها من تخصيص الموارد بكفاءة، من أجل تقديم برامج تدريبية عالية الجودة

٩. تقوم المؤسسة بعقد شراكات واتفاقيات مهنية فعالة مع مؤسسات مختلفة لتحقيق رسالتها "إن وجدت".

### ○ المعيار الثاني: تصميم البرامج/الأنشطة التدريبية:

١. تتضمن جميع البرامج/الأنشطة التدريبية التي تقدمها المؤسسة نواتج تعلم واضحة تحدد الكفاءات الأساسية، والمعارف، والمهارات، والسلوكيات التي يجب على المتدربين اكتسابها في نهاية النشاط التدريبي.

٢. توجد توصيفات لجميع الأنشطة التدريبية التي تقدمها المؤسسة، والتي تُحدد بوضوح مخرجات التعلم.

٣. يتم تصميم المحتوى والأنشطة التدريبية الخاصة بكل نشاط بما يتوافق مع نواتج التعلم بطريقة منهجية، ويتم إتاحة المواد التدريبية بصفة منتظمة للمتدربين لتعزيز عملية التعلم الإيجابي.

٤. لدى المؤسسة آليات منهجية ومنظمة لمراجعة وتطوير، وتحديث البرامج التدريبية التي تقدمها بشكل دوري.

### ○ المعيار الثالث: تنفيذ البرامج التدريبية:

١. لدى المؤسسة طرق تدريب، متنوعة، وملائمة لتقديم المحتوى التدريبي بصورة فعالة تساهم في تحقيق نواتج التعلم، وتشجع المشاركة الإيجابية للأنماط المختلفة للمتدربين أثناء التدريب. توفر طرق التدريب التي تتبناها المؤسسة فرص التعلم التجريبي وتعزز مفهوم التعلم المستمر لدى المتدربين.

٢. تمتلك المؤسسة بنية تحتية ومرافق كافية، ومناسبة لتوفير بيئة تدريبية آمنة، ومريحة وتسمح بتفاعل أكثر بين المدربين، المتدربين.

٣. لدى المؤسسة آليات موضوعية، وموثقة، ومعلنة لتقييم أداء المتدربين (قبل وأثناء وبعد التدريب)، تحدد المعايير اللازمة لتقييم مدى تقدم المتدربين في تحقيق نواتج التعلم بفعالية، تضع المؤسسة

توصيف واضح للحد المقبول لأداء المتدربين الذي يمكنهم من اجتياز النشاط التدريبي.

٤. لدى المؤسسة آليات مُوثقة ومُعلنة لرصد وتسجيل حضور المتدربين طول فترة التدريب، وتحدد المؤسسة الحد الأدنى لمعدل الحضور المطلوب لإجتياز البرنامج .

٥. تمتلك المؤسسة قناة إتصال فعالة مع المتدربين وتضع آليات إستطلاع وتوثيق آراء المتدربين بطريقة مُنظمة، وتقوم بتحليل ملاحظات المتدربين وإستخدامها لتحسين جودة الأنشطة / البرامج التدريبية، ورفع مستوى رضا المتدربين.

#### ○ المعيار الرابع: المديرين:

١. يمتلك المدربون المؤهلات والخبرات الأكاديمية والعملية المناسبة، والتي تمكنهم من إدارة العملية التدريبية بفاعلية على أن يكون معتمد من المجلس الصحي المصري.

٢. تمتلك المؤسسة آلية منظمة، محددة وموضوعية لاختيار وتوظيف المديرين في المجالات التدريبية المختلفة التي تقدمها. تقدم المؤسسة برنامج تعريفي شامل وموثق لكل المديرين الملتحقين حديثاً بها.

٣. لدى المؤسسة آليات مُوثقة ومُعلنة لتقييم أداء المديرين، ويجب تقييم أداء المدرب بعد كل برنامج تدريبي من قبل المتدربين ومرة واحدة سنويًا على الأقل من قبل المؤسسة، ويتم إبلاغ المدرب بنتيجة التقييم بانتظام بهدف تحسين جودة التدريب.

#### ❖ معايير أهلية المؤسسات للتقديم للإعتماد:

يحقّ للمؤسسات التدريبية أن تتقدم بطلب الحصول على الإعتماد من المجلس الصحي المصري وفقاً للشروط التالية:

١. أن يكون للمؤسسة قرار إنشاء/ترخيص لتقديم الخدمات التدريبية.

٢. في حالة تقدم جمعية أهلية تابعة لوزارة التضامن؛ يُشترط تقديم:

- خطاب توفيق الأوضاع من وزارة التضامن

- بند في اللائحة الخاصة بها ينص على تنفيذ:

\* دورات تدريبية لأعضاء هيئة التمريض والأعضاء في المجال الصحي.

\* إقامة مؤتمر سنوي للأعضاء في المجال الصحي.

\* رفع مستوى أعضاء هيئة التمريض والعاملين بالمجال الصحي عن طريق التدريب النظري والعملي.

\* إستضافة خبراء الدول الأخرى في نفس المجال الصحي.

- تشكيل أعضاء مجلس الإدارة بالتخصصات.

- تشكيل اللجنة العلمية بالتخصصات العلمية.

- بيان بأسماء الأعضاء المؤسسين بالتخصصات العلمية الخاصة بهم.

٣. تقدم المؤسسة برامج الدراسات العليا (الجامعات والمراكز البحثية) أو برامج التعليم المهني المستمر للتمريض.

٤. تقديم موافقة إدارة المؤسسة أو موافقة الجهة التابعة لها مباشرة على طلب التقدم للإعتماد.

### ملحوظة:

- يوفر المجلس الصحي المصري ورش عمل عن المعايير والسياسات والإجراءات الخاصة بعملية الإعتماد بشكل دوري.

### ❖ الإعتماد البرامجي

#### خطوات اعتماد نشاط/ أنشطة التطوير المهني المستمر للتمريض:-

تلتزم الجهات التي يتم اعتمادها كمقدمي أنشطة للتطوير المهني المستمر للتمريض بإعداد ملف كامل إلكتروني/ ومطوع في حافظة عن كل نشاط في مجال التمريض، تتقدم باعتماده لدي المجلس الصحي المصري، وفقاً للنماذج المعدة لذلك من قبل اللجنة، مُبيناً فيه ما يلي:

١. وضوح الرسالة والأهداف للبرنامج.
٢. إدارة البرنامج وجودته.
٣. التعليم والتعلم (من حيث خصائص الخريجين ومُخرجات التعلم – المنهج الدراسي – جودة التدريس وتقييم المتدربين والمدرسين).
٤. مصادر التعلم والمرافق والتجهيزات.

#### ١. إلتزامات قبل تنفيذ النشاط:-

- تقديم وصفاً مُوجزًا عن الجهة/المؤسسة المقدمة للفاعلية مُرفق به رقم إعتماد المؤسسة من قبل المجلس الصحي المصري.
- تقديم الأسماء والمؤهلات العلمية والوظيفية للسادة المدربين وموقف إعتمادهم من قبل المجلس الصحي المصري.
- تقديم بيانات وطرق التواصل المُتاحة لجميع أعضاء اللجنة العلمية المسئولة عن تنظيم الفاعلية (بريد إلكتروني – هاتف)، على ألا يكون هذا الشخص عاملاً لدى الراعي التجاري أو الشراكة التعليمية للفاعلية، إن وجد.
- تقديم بيانات وطرق التواصل للمسؤول عن طلب اعتماد الفاعلية، ويجب أن يكون هذا المهني الصحي مسجلاً لدى نقابة محلية (يجب تقديم تفاصيل التسجيل).
- توفير بيانات مفصلة عن مدة الفاعلية التعليمية المُبلّثرة، الأهداف التدريبية المرجوة، طرق التقييم للمتدربين وللبرنامج.
- تحديد طرق مُراقبة حضور المشركين خلال الفاعلية.
- الإقرار بأن الإعلان عن أن البرنامج لن يتم إلا بناءً على موافقة كتابية من المجلس الصحي المصري، وذلك في حال الحصول على اعتماد البرنامج.

- تقديم جميع أعضاء اللجنة العلمية والمدربين لبيانات مكتوبة عن أي تضارب في المصالح. حيث يجب استبعاد أصحاب المصلحة جميعهم من إعداد البرنامج العلمي، كما لا يجوز لأحد من ممثلي الرعاية أن يكون مشرطاً في الإعداد أو التدريس في البرنامج العلمي.
- تقديم إقرار يُفيد أن برنامج التطوير المهني المُستمر للتمريض هو برنامج غير ترويجي، وأن الجهة التجارية الداعمة (إن وجدت) لن تتدخل في تصميم أو تنفيذ هذا البرنامج.

## ٢. الالتزامات أثناء تنفيذ النشاط:

- الإلتزام بضوابط الدعم التجاري والرعاية، وكُتيب برنامج النشاط، والموقع الإلكتروني، والمعرض إن وجد، والوردة بهذه القواعد والمعايير.
- تسجيل أسماء الحضور والحفاظ على سجلات الحضور ونماذج تقييم الحضور للفاعلية.
- يُسمح للجهة المُقدمة لبرامج وأنشطة التطوير المهني المُستمر للتمريض بعد إصدار مُستند الإعتماد إستخدام شعار إعتماد المجلس الصحي المصري على المواد المُتعلقة بالفاعلية، ويجب ألا يصاحبه أي شعار تجاري.
- لا يمكن استخدام الشعار في الإخطار أو الإعلان أو الترويج لأي أنشطه أخرى غير الأنشطة المُحددة بمستند اعتماد المجلس الصحي المصري، ولا يجوز نقل هذا الإعتماد إلى أي فاعلية أخرى.

## ٣. الالتزامات بعد تنفيذ النشاط: -

- تقديم الوثائق الخاصة بالنشاط للمجلس الصحي المصري في خلال ثلاثين يوماً من إنتهاء الفاعلية، **على أن تشمل:**
- نسخة من كُتيب برنامج النشاط.
- قائمة تسجيل الحضور وبريدهم الإلكتروني.
- نسخة من شهادة الحضور مُتوافقة مع النسخة المُقترحة على الموقع الرسمي للمجلس الصحي المصري، للمتدربين والمدربين، ونسخة من أي شهادات أخرى مثل شهادات التقدير، وعلى ألا تستخدم شعارات تجارية.
- نماذج تقييم ردود الأفعال للفاعلية من المتدربين، بما في ذلك مدى تلبية الأهداف التعليمية.
- تقديم تقرير مُلخص عن الفاعلية مع توضيح أي سلبيات تمت أثنائها.
- يجب الإحتفاظ بمُستندات الأنشطة لمدة أربع سنوات، ومُوافاة المجلس الصحي المصري بها متى طلب ذلك.

## ٤. شروط الدعم التجاري والرعاية:

- يجب إختيار المواد التعليمية، والمُقدمين، والمواد الدراسية إعتماداً على الإحتياجات التعليمية للممرض/الممرضة، ويجب ألا يتم التأثير عليها بواسطة الرعاة التُّجاريين.
- يجب أن تكون جميع المواد التعليمية خاليةً من أي شكل من أشكال الدعاية، والإنحياز نحو خدمة، أو مُنتج، أو علاج، أو شركة مُعينة.
- يجب إستخدام الأسماء العلمية بدلاً من الأسماء التجارية في جميع المواد التعليمية والمحاضرات.

- يجب أن تُقدم المواد العلمية المُدرجة في النشاط رؤية مُتوازنة لجميع البدائل العلاجية المُتاحة بدلاً من حصرها على إختيار واحد مُحدد.
- يُسمح فقط بالإقرار بأن الراعي التجاري قد ساهم في البرنامج التعليمي من خلال تقديم منحة، دون الإشارة بشكل خاص إلى المنتجات التجارية أو الخدمات المُحددة.
- في حالة الندوات الهامشية للرعاة، يتم نشر تفاصيل العنوان، المقدمون، الجلسات، الجهات الراعية (في قسم مُنفصل بعد البرنامج العلمي).
- يجب التمييز بوضوح بين جميع المواد الإعلانية (بما في ذلك قائمة العارضين) وفصلها عن المكونات التعليمية والعلمية للبرنامج وتحديدتها بشكل مُنفصل.
- في حالة كون الدعم على شكل مواد أو أدوات مُستخدمة لورش العمل العملية (مثل المُعدات والمُستلزمات والأدوات الجراحية وغيرها) (يجب على مقدمي " برنامج التطوير المهني المُستمر " أن يُدرجوا في البرنامج بياناً لإعلام المُشركين بالأدوات المُماثلة التي يُمكن إستخدامها والمُختلفة عن الموجودة في الفاعلية).

#### 5. شروط كُتيب برنامج النشاط:

- يجب ألا تظهر أسماء وإعلانات للمشركات بجانب المعلومات العلمية والتعليمية.
- يجب أن يحتوي كُتيب برنامج النشاط على قسم خاص بجميع المعلومات التعليمية والعلمية (مثل: كلمة الرئيس، الدعوة، نطاق الفاعلية، القائمون على التنظيم واللجان العلمية، قائمة المحضرين، البرنامج العلمي)، وقسم مُنفصل خاص بكل المعلومات الأخرى (مثل التسجيل، الموقع الإلكتروني وأسماء الرعاة).
- يقتصر شكر وتقدير الرعاة على صفحة واحدة في كُتيب برنامج النشاط أو الفاعلية.
- لا يجوز نشر الإعلانات التجارية أو أسماء الرعاة في محيط مستند اعتماد المجلس الصحي المصري للنشاط أو على الصفحة الثانية للغلاف الجانبي المُباشر) وداخل القسم الأول) القسم التعليمي/ المعلومات العلمية) من كُتيب البرنامج).
- يجب عدم وضع شعارات وأسماء الجهات الراعية على الغلاف الأمامي للبرنامج.

#### 6. شروط الموقع الإلكتروني للنشاط:

- يجب ألا تظهر أسماء/ شعارات الصناعة جنباً إلى جنب مع المعلومات التعليمية والعلمية.
- يجب ألا تظهر شعارات وأسماء وإعلانات الجهات الراعية على الصفحة الرئيسية، أو على جميع الصفحات التي تحتوي على معلومات علمية أو مهنية ويجب وضعها تحت علامة تبويب مُنفصلة مُخصصة للرعاة.
- لا يجوز وجود أي شعارات تجارية في محيط مستند إعتقاد المجلس الصحي المصري للنشاط.

#### 7. شروط المعرض:

- إذا تضمن نشاط التطوير المهني المُستمر للتمريض معرضاً تجارياً، فإن الترتيبات الخاصة بالمعرض يجب ألا تؤثر على التخطيط، ولا تتداخل مع المواد التعليمية المُقدمة.
- يجب ألا يشارك مُمثلو المصالح التجارية في الأنشطة الترويجية أو المبيعات أثناء النشاط العلمي.

- لا يجوز وضع العروض التجارية مثل: لافتات تحمل أسماء المنتجات أو الجوائز داخل قاعات الأنشطة التعليمية أو التدريبية.
- يمكن تقديم إعلان الدعم/الرعاية من قبل الهيئة التجارية المعنية في إعلانات ما قبل الفاعلية، وقد يشمل ذلك استخدام شعار الجهة التجارية.
- يجب ألا يظهر أي إعلان عن المنتج أو الدواء على أي مع أي من المواد المكتوبة مثل: البرامج الأولية، أو النهائية أو الكتيبات أو الإشعارات المُسبقة للفاعلية.

## ❖ معايير الاعتماد البرامجي:

### ١. الرسالة والأهداف:

- أن يكون للبرنامج/ للنشاط التدريبي أهداف واضحة، مُوثقة ومُعتمدة ومُعلنة، تعكس وتدعم التطوير المهني التمريضي المستمر.
- أن يعكس البرنامج/النشاط التدريبي رسالة وأهداف المؤسسة.
- أن يتم مراجعتها بشكل دوري بمشاركة المُستفيدين ويتم تطويرها بناءً على ذلك.
- أن يكون للبرنامج/ للنشاط التدريبي التي تقدمه المؤسسة نواتج تعلم واضحة وتحدد الكفاءات الأساسية من المعارف والمهارات والسلوكيات التي يجب على المتدربين إكتسابها في نهاية النشاط.
- ترتبط أهداف البرنامج/النشاط التدريبي وإحتياجات تنفيذه بخطط تشغيلية مُناسبة مُتسقة مع خطط المؤسسة.
- يُتابع القائمون على النشاط مدى تحقق أهدافه من خلال مؤشرات أداء مُحددة، وتتخذ الإجراءات اللازمة للتحسين.

### ٢. إدارة البرنامج وضمان جودته:

- يجب أن يكون لدى البرنامج قيادة فعالة تقوم بالتخطيط والتنفيذ والمتابعة وتفعيل نظم الجودة التي تحقق التطوير المستمر لأدائه في إطار من النزاهة والشفافية والعدالة والمناخ التنظيمي الداعم للعمل في إطار القوانين واللوائح والقواعد المُنظمة لذلك داخل المؤسسة.

### ١-٢ إدارة البرنامج:

- يُدار البرنامج/ النشاط التدريبي من قبل مجالس مُتخصصة ذات مهام وصلاحيات مُحددة.
- يتوفر في قيادة البرنامج/النشاط التدريبي الخبرة الأكاديمية والإدارية المُناسبة لتحقيق أهدافه.
- يتوفر لدى البرنامج/النشاط التدريبي العدد الكافي من الكوادر المؤهلة للقيام بالمهام الإدارية والمهنية والفنية، ولهم مهام وصلاحيات مُحددة في إطار القوانين واللوائح والقواعد المُنظمة لذلك داخل المؤسسة.
- تعمل إدارة البرنامج/ النشاط التدريبي على توفير مناخ تنظيمي وبيئة تعليمية داعمة.

- تلتزم إدارة البرنامج/النشاط التدريبي بتطبيق الضوابط المؤسسية للشراكة التعليمية والبحثية إن وجدت مع تقييم مدي فاعليتها بما يضمن جودة البرنامج، بما في ذلك المحتوى العلمي والتدريبي.
- لدي إدارة البرنامج خطط بديلة/ آليات تسمح بإحداث التطوير والتغيير اللازم طبقاً للمستجدات ونتائج تقييم البرنامج.
- تطبق إدارة البرنامج آليات تضمن النزاهة والعدالة والمساواة في جميع ممارساتها التدريبية والإدارية.
- توجد لجنة علمية متخصصة لمراجعة البرنامج وتطويره وتحديثه.
- تقوم إدارة البرنامج بتنمية وتطوير المهارات والقدرات المهنية للكوادر الفنية والإدارية المُساندة لمواكبة التطورات الحديثة.
- تتيح إدارة البرنامج معلومات موثقة ومُعلنة تتضمن وصف البرنامج، وأدائه وإنجازاته بما يتناسب مع احتياجات المستفيدين من خلال قنوات إتصال وإعلان مُختلفة.
- لدي إدارة البرنامج مبادرات ومقترحات تطويرية.
- لدي البرنامج معايير وآليات واضحة ومُعلنة لتقويم أداء القيادات وهيئة التدريب والموظفين وفق معايير وآليات واضحة ومُعلنة، تضمن العدالة والمساءلة.
- تتبع إدارة البرنامج قيم الأمانة العلمية وحقوق الملكية الفكرية وقواعد الممارسات الأخلاقية والسلوك القويم في جميع الأنشطة التدريبية.
- لدي إدارة البرنامج الأنظمة واللوائح والإجراءات المُعتمدة من قبل المؤسسة، بما في ذلك التظلم، والشكاوى.
- يتوفر للبرنامج مصدر تمويل ثابت لتحقيق أهدافه مع وجود آليات لتحديد أولويات الإنفاق.

## ٢.٢ ضمان جودة البرنامج:

- لدي إدارة البرنامج نظام لضمان الجودة وإدارتها، بما يتسق مع نظام الجودة المؤسسي.
- يُشارك كل أعضاء إدارة البرنامج في عمليات التخطيط وضمان الجودة وصنع القرار.
- لدي إدارة البرنامج مؤشرات أداء رئيسية تقيس الأداء بدقة وبشكل دوري.
- تقوم إدارة البرنامج بتحليل بيانات التقويم سنوياً (مثل بيانات مؤشرات الأداء والمُقارنة المرجعية، ومدى تقدم الطلب على البرنامج، ومُعدلات إتمام البرنامج، وتقييمات المتدربين للبرنامج المحتوي العلمي والخدمات، وأراء المتدربين وجهات التوظيف).
- تستفيد إدارة البرنامج من نتائج التقويم وتحديد نقاط القوة والضعف، وتضع خططاً للتحسين، والتطوير المستمر وتتابع تنفيذها.

## ٣. التعليم والتعلم:

- يجب أن تكون خصائص المتدربين ومُخرجات التعلم في البرنامج مُحددة بدقة ومُتسقة مع المعايير التدريبية والمهنية ومُتطلبات سوق العمل، ويجب أن يتوافق المحتوى العلمي والتدريبي مع أهداف

البرنامج التدريبي، وأن يطبق المدرسين إستراتيجيات تعليم وتعلم وطرق تقويم متنوعة وفعالة تلائم مُخرجات التعلم المختلفة.

### ١.٣ خصائص المتدربين/الخريجين ومخرجات التعلم:

- يُحدد البرنامج خصائص المتدربين بعد إنتهاء البرنامج و يقيم مُخرجات التعلم المستهدفة بما يتسق مع أهداف البرنامج، ويتم إعتمادها وإعلانها.
- تتوافق خصائص المتدربين ومُخرجات التعلم مع المعايير الأكاديمية والمهنية ومُتطلبات سوق العمل.
- لدي البرنامج آليات وأدوات مُناسبة لقياس مُخرجات التعلم والتحقق من إستيفائها وفق مستويات أداء وخطط تقييم مُحددة.

### ٢.٣ المحتوى العلمي:

- تقوم إدارة البرنامج/ النشاط بتصميم وتطوير وتعديل المحتوى العلمي طبقاً للسياسات والمعايير والإجراءات المؤسسية.
- يحقق المحتوى العلمي أهداف البرنامج/النشاط ومُخرجاته التعليمية والتطورات العلمية والتقنية والمهنية في مجال التخصص، ويراجع بصورة دورية.
- تحقق الخطة التدريبية للنشاط التوازن بين المُتطلبات العامة ومُتطلبات التخصص، وبين الجوانب النظرية والتطبيقية.
- تتوافق مُخرجات التعلم في المحتوى العلمي للنشاط مع مُخرجات التعلم في البرنامج.
- تتوافق إستراتيجيات التعليم والتعلم، وطرق التقييم المُستخدمة مع مُخرجات التعلم المُستهدفة على مستوى البرنامج والمحتوى العلمي.
- تستخدم إستراتيجيات التعليم والتعلم التي تركز على المتدرب وتشجع التعلم النشط.
- تتنوع إستراتيجيات التعليم والتعلم وطرق التقييم في البرنامج بما يتناسب مع طبيعته ومستواه، وتضمن إكتساب المتدرب لمهارات التفكير العليا والتعلم الذاتي.
- تتوافق مُخرجات التعلم لأنشطة الخبرة الميدانية مع مُخرجات تعلم البرنامج، ويتم تحديد إستراتيجيات التدريب والتقييم وأماكن التدريب المُناسبة لتحقيق هذه المُخرجات.

### ٣.٣ جودة التدريس وتقييم المتدربين:

- لدى إدارة البرنامج آلية لقياس إلتزام المُدرسين بإستراتيجيات التعليم والتعلم والمحتوى العلمي وطرق التقييم.
- يُزوّد المتدربين في بداية كل برنامج تدريبي/نشاط بمعلومات شاملة عن المحتوى العلمي ومُخرجات التعلم المُستهدفة، وإستراتيجيات التعليم والتعلم وطرق التقييم ومواعيدها.
- لدى إدارة البرنامج آلية للتقويم الدوري للبرنامج للتحقق من فاعلية إستراتيجيات التعليم والتعلم وطرق التقييم وإعداد تقارير مُعتمدة وموثقة بذلك.

- لدي إدارة البرنامج إجراءات للحصول على التغذية الراجعة للمتدربين عن أدائهم ونتائج تقييمهم في وقت يمكنهم من تحسين أدائهم.

#### ٤. المتدربين:

يجب أن تكون معايير وشروط قبول المتدربين في البرنامج واضحة ومُعلنة، وأن يتم تطبيقها بعدالة، وأن تكون المعلومات الخاصة بالبرنامج ومُتطلبات إكمال الدراسة فيه مُتوفرة، ويجب أن يتم تعريف المتدربين بحقوقهم وواجباتهم، كما يجب على البرنامج تقديم خدمات التوجيه والإرشاد الفاعلة والأنشطة الإثرائية للمتدربين، وأن يعمل البرنامج على تقييم جودة جميع الخدمات والأنشطة المُقدمة للمتدربين وتحسينها ومُتابعة المتدربين.

- يوجد لدي إدارة البرنامج معايير وشروط مُعتمدة ومُعلنة لقبول وتسجيل المتدربين، تتناسب مع طبيعة البرنامج، وتطبق القوانين واللوائح المُقررة.

- لدي إدارة البرنامج آلية واضحة تفيد بتلاءم أعداد المتدربين في البرنامج مع الموارد المُتاحة له مثل (القاعات الدراسية المعامل والأجهزة).

- توفر إدارة البرنامج المعلومات الأساسية للمتدربين عن مُتطلبات التدريب والإمكانيات المُتاحة لهم.

- لدي إدارة البرنامج آلية واضحة لتعريف المتدربين بحقوقهم وواجباتهم وقواعد السلوك، وإجراءات التظلم والشكاوى والتأديب، بوسائل متنوعة ويتم تطبيقها طبقاً للقوانين واللوائح المُقررة.

- لدي إدارة البرنامج آليات فعالة لتقييم كفاية وجودة الخدمات المُقدمة للمتدربين وقياس مدى رضاهم عنها والإستفادة من النتائج في التحسين.

- لدي إدارة البرنامج آليات فعالة لضمان إنتظام المتدربين في الحضور والمُشاركة الفعالة والخبرة الميدانية والتحقق من استيفائهم لمُتطلبات البرنامج.

#### ٥. المديرين:

يجب أن يتوفر في البرنامج الأعداد الكافية من المديرين المؤهلين ذوي الكفاءة والخبرة اللازمة للقيام بمسؤولياتهم، كما يجب أن تكون المديرين على دراية بالتطورات المهنية في تخصصاتهم، وأن يتم تقييم أدائهم وفق معايير محددة، ويستفاد من النتائج في تطوير البرنامج والأداء المؤسسي.

- لدي إدارة البرنامج سياسات وإجراءات مناسبة لاختيار المديرين في البرنامج (المؤهلات والشهادات والرخص المهنية والخبرة اللازمة).

- يشارك المديرين في أنشطة تقييم وتطوير البرنامج والمؤسسة.

- لدى إدارة البرنامج آليات فعالة لتقييم كفاية وجودة الخدمات المُقدمة للمدربين وقياس مدى رضاهم عنها.

- يُقيم أداء المديرين بانتظام وفق معايير مُحددة ومُعلنة وتقدم التغذية الراجعة لهم، ويُستفاد من النتائج في تحسين الأداء.

## 6. مصادر التعلم والمرافق والتجهيزات:

- يجب أن تكون مصادر التعلم والمرافق والتجهيزات كافية لتلبية إحتياجات البرنامج ومحتواه الدراسي، وتتاح لجميع المستفيدين بتنظيم مناسب، كما يجب أن يشترك هيئة التدريس والمتدربين في تحديدها بناءً على الإحتياجات، و يقيمون فعاليتها.
- لدى إدارة البرنامج سياسات وإجراءات واضحة تضمن كفاية ومناسبة مصادر التعلم والخدمات المقدمة لدعم تعلم المتدربين.
  - لدى إدارة البرنامج إجراءات فعالة لإدارة المصادر والمواد المرجعية والتجهيزات اللازمة لدعم عمليات التعليم والتعلم فيما يتناسب مع مُتطلبات وطبيعة البرنامج.
  - يتوفر للمدرسين والمتدربين والموظفين في البرنامج التهيئة والدعم الفني المناسبين للإستخدام الفعال لمصادر ووسائل التعلم.
  - تتوفر للبرنامج القاعات الدراسية والمرافق المناسبة لإحتياجاته.
  - تتوفر جميع مُتطلبات الصحة والسلامة العامة والمهنية في المرافق والتجهيزات والأنشطة التعليمية والبحثية.
  - لدى إدارة البرنامج آلية تقويم لقياس فاعلية وكفاءة مصادر التعلم والمرافق والتجهيزات بأنواعها ويستفاد من ذلك في التحسين.

### ❖ معايير إختيار المُدرّب:

| معايير إختيار المدرّب |   |
|-----------------------|---|
| المؤهل العلمي         | المؤهل العالي الدراسي هو الحد الأدنى لمدرّبي المهارات التمريضية |
|                       | الدبلوم   |
|                       | الماجستير   |
|                       | الدكتوراه – الزمالة / البورد                                    |
| المؤهل التدريبي       | دوره تدريب المدرّبين  |
|                       | دورات أخرى  |
| الخبرة الوظيفية       | سنوات الخبرة  |
| الخبرة التدريبية      | حضور دورات تدريبية مُعتمدة وموثقة                               |
| المؤتمرات والندوات    | حضور مؤتمرات وندوات   |
| العضويات العلمية      | الإشتراك في جمعية أو منظمة علمية في ذات المجال                  |

## ❖ مدربي برامج التطوير المهني المستمر:

يسري إعتقاد المُدرِّبين لأنشطة التطوير المهني المُستمر لمدة أربع سنوات ميلادية، يُجدد الاعتماد بعدها- في حال الرغبة في ذلك - بعد التحديث والمُراجعة في كل مرة من قبل اللجنة.

### علي أن تتوافر الشروط التالية في المُدرِّبين لإعتمادهم من المجلس الصحي المصري:

- ١- أن يكون حاصلًا على ترخيص مُزاولة المهنة (في حال أن يكون ممارسة مهنته تتطلب ذلك).
- ٢- أن يكون حاصلًا على شهادة الماجستير أو الزمالة المصرية أو أي من الشهادات المُعادلة، بشرط الحصول على دورة تأهيل المُدرِّبين، وأن تكون مُعتمدة من المجلس الصحي المصري.
- ٣- أن يكون حاصلًا على شهادة عُليا في التخصص الذي يقدم فيه التدريب، وشهادة الدكتوراه في حالة التدريب لبرنامج ترميضي مُتخصص.
- ٤- أن يُقدم سيرة ذاتية مشفوعة بالخبرات العلمية والتدريبية في المجال المُتقدم إليه.

## ❖ الشهادات الممنوحة:

### ١. شهادة إعتقاد نشاط / فاعلية "التطوير المهني المستمر" التي تصدر من مُقدم الخدمة:

#### يجب أن تتضمن شهادات أنشطة التطوير المهني المستمر ما يلي:

- عنوان البرنامج/النشاط ونوع النشاط (حضورى / أونلاين)، (نظري/عملي).
- إسم المتدرب وإسم الجهة/المؤسسة وتاريخ وموعد ومكان البرنامج وعدد النقاط المُعتمدة.
- توقيع المسئول عن النشاط والمشرف العام الذي يمثل اللجنة العلمية المنظمة.
- تاريخ ومُدَّة صلاحية الإعتقاد ورقمه وشعار المجلس الصحي المصري وشعار المؤسسة.
- ويمكن لمقدمي أنشطة التطوير المهني المستمر بعد مُوافقة اللجنة إصدار شهادات أخرى غير شهادات التطوير المهني المستمر (مثل: شهادات التقدير)، شريطة ألا تستخدم كشعارات تجارية.

### ٢. شهادة إعتقاد جهة أو مؤسسة لتقديم برنامج/برامج للتطوير المهني المستمر للتمريض التي تصدر من المجلس الصحي المصري:

تتضمن شهادة إعتقاد جهة أو مؤسسة لتقديم برامج التطوير المهني المستمر إسم الجهة، ومُمثلها قانوناً أمام المجلس الصحي المصري، وعنوان البرنامج أو البرامج المُعتمدة، ورقم وتاريخ صلاحية الإعتقاد وتتضمن الشهادة شعار وإعتقاد المجلس الصحي المصري.

### ٣. شهادة إعتقاد مدرب لبرنامج التطوير المهني المستمر للتمريض التي تصدر من المجلس الصحي المصري:

- تتضمن شهادة إعتقاد مدرب برنامج التطوير المهني المستمر للتمريض، إسم المُدرِّب، والجهة التابع لها المُعتمدة من المجلس الصحي المصري، وتاريخ صلاحية الإعتقاد، وتتضمن الشهادة شعار المجلس الصحي المصري.

- يُتيح المجلس الصحي المصري إمكانية إصدار شهادة للمُدرّب تفيد عناوين البرامج التدريبية وعدد الساعات التدريبية التي قام بتدريبها في البرامج المُعتمدة من قِبل المجلس الصحي المصري، وتتضمن هذه الشهادة كافة الأنشطة التدريبية له، وحتى تاريخ إصدارها من المجلس.
- يتيح المجلس الصحي المصري إمكانية إصدار شهادة تفيد بعدد الساعات التدريبية للمُدرّب، ومحتوى التدريب للسادة أعضاء هيئة التمريض المُدرّجين بسجلات المجلس الصحي المصري، في حالة طلب ذلك، وتتضمن هذه الشهادة الأنشطة التدريبية حتى تاريخ إصدارها من المجلس.

### ❖ ضمان الجودة والفحص والمراجعة:

- حرصاً على ضمان الجودة والالتزام بالأحكام الواردة في هذه القواعد والمعايير، يجوز للجنة أو من تكلفه بفحص عينة عشوائية لملفات الأنشطة المُقدمة من طالبي ترخيص مُزاولة المهنة، أو عمل فحص لمعايير أنشطة التطوير المهني المُستمر المُقدمة للإعتماد، أو فحص بيانات اعتماد المديرين، أو ملفات الجهات المُقدمة لخدمات التطوير المهني المُستمر والمُعتمدة لديها، أو زيارة موقعها، وذلك بدون سابق إخطار.
- يحق للجنة طلب مناقشة من تراه من طالبي تجديد التراخيص أو المديرين أو مُقدمي أنشطة التطوير المهني المُستمر، وذلك للتأكد من صحة البيانات المُقدمة أو إيفاد مُراقبين للأنشطة والفاعليات، وإستخدام كل الآليات التي تمكنها من القيام بعملية الفحص والمراجعة على الوجه الأكمل.
- سوف يُتيح المجلس الصحي المصري خدمة الرد على الإستفسارات الواردة حول أنشطة "التطوير المهني المُستمر للتمريض" من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي الخاص به.

### ❖ الانتهاكات:

- في حالة المُخالفات أو الإنتهاكات؛ يحق للمجلس الصحي المصري إلغاء أو تعليق أو وقف إعتماد البرنامج/ البرامج أو الأنشطة/الفاعليات الراهنة أو المُستقبلية التي يُنظمها أى مُقدم لبرامج " التطوير المهني المُستمر" وكذلك إلغاء أو تعليق أو وقف إعتماد مُقدمي الأنشطة أو إلغاء أو تعليق أو وقف إعتماد المديرين وغيرها من الإجراءات المُقررة وفقاً لطبيعة كل مُخالفة أو إنتهاك - والتي قد تصل لمنع التعامل مع المُخالف مُستقبلاً - وغيرها من الإجراءات المُقررة من السلطة المُختصة بالمجلس (مثل: النشر على الموقع الرسمي بالمُخالفات والقرارات المُتخذة قبّلهم)، وذلك لمن ينخرط في تخطيط أو تنفيذ أنشطة أو فاعليات " تطوير مهني مستمر" غير مُتوافقة بأي وجه كان ومُخالفة لأحكام هذه القواعد والمعايير (المذكورة سلفاً).
- كما يحق لمقدم أنشطة " التطوير المهني المُستمر" تقديم تظلمه كتابةً على المُخالفة المُوجهة إليه خلال شهر من إخطاره بها، وصدور القرار بشأن هذه المُخالفة.

### ❖ وصف الإنتهاكات:

- تقديم بيانات مُزورة أو مُغايرة للحقيقة (غير حقيقية) في طلب الإعتماد.
- إنتهاك أحكام هذه القواعد فيما يتعلق بالإعلان عن أنشطة " التطوير المهني المُستمر".
- إنتهاك أحكام هذه القواعد فيما يتعلق بتخطيط البرامج أو التصميم أو التنفيذ.

- إصدار شهادات أنشطة " التطوير المهني المستمر " لا تتوافق مع قواعد اعتماد المجلس.
- تقديم شهادة حضور لأنشطة " التطوير المهني المستمر " لشخص لم يحضر النشاط.
- عدم الإلتزام بتقديم الوثائق الخاصة بأنشطة " التطوير المهني المستمر " بعد إنتهائه بثلاثين يوم.

### ❖ الشكاوى والتظلمات:

- تقدم الشكاوى والتظلمات كتابة للجنة الفرعية المُختصة بالمجلس، وتكون مُوقعة من المُتقدم سواء كان المتدرب/ أو المدرب/ أو الجهة المُقدمة لنشاط " تطوير المهني المستمر"، مدعومة بالوثائق حول موضوع هذه الشكوى.
- لن يتم النظر في الشكاوى أو التظلمات المُقدمة إلا بعد تلقي الرد من اللجنة (المُشار إليها) بموضوع التظلم، وحالة المُتقدم بالشكوى، وذلك في غضون شهر من تاريخ التقدم بالشكوى أو التظلم، وعلى أن يتم البت فيها بصورة عاجلة.

### ❖ تضارب المصالح:

- يُحظر على أعضاء اللجنة العليا " للتطوير المهني المستمر " للتمريض فردياً أو جماعياً، إنشاء أو إدارة أو الإشراف على جهات مُقدمة للتدريب بهدف " التطوير المهني المستمر".

### ❖ الرسوم المُقررة مُقابل الخدمات، والمصروفات الإدارية: -

- تُطبق الرسوم الواردة في المادة رقم (٣٨) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٧٩٨) لسنة ٢٠٢٣ م بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء وتنظيم المجلس الصحي المصري الصادر بالقانون رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٢ م.
- فيما ما لم يرد به نص في القرار (المُشار إليه)؛ تُحدد المصروفات الإدارية على النحو المُبين بالجدول المُرفق، نظير الأنشطة التي تُؤديها اللجنة العليا " للتطوير المهني المُستمر " للتمريض، وذلك بقرار من مجلس الإدارة، وإستيفاء الإجراءات المُقررة في هذا الشأن.

**الجدول المُرفق بتحديد المصروفات الإدارية  
نظير الأنشطة التي تؤديها اللجنة:**

| <u>المدة الزمنية</u>                        | <u>المقابل</u>       | <u>بيان الخدمة المطلوب الحصول عليها</u>                     |
|---|----------------------|---|
| <b>الإعتماد المؤسسي</b>                     |                      |   |
| أربع سنوات                                  | خمسة آلاف جنيه مصري  | ١. فحص مُستندات التقديم للإعتماد المؤسسي                    |
|   | عشرون ألف جنيه مصري  | ٢. الزيارة التقييمية من قبل اللجنة                          |
|   | عشرة آلاف جنيه مصري  | ٣. زيارة فريق الجودة والمتابعة<br>(مرة واحدة سنوياً)        |
| <b>الإعتماد البرامجي</b>                    |                      |   |
| سنة واحدة                                   | عشرون ألف جنيه مصري  | ١. فحص مُستندات ومُتابعة مؤتمر دولي                         |
|   | عشرة آلاف جنيه مصري  | ٢. فحص مستندات ومتابعة مؤتمر محلي                           |
|   | عشرة آلاف جنيه مصري  | ٣. فحص مستندات ومتابعة ورشة عمل دولية                       |
|   | أربعة آلاف جنيه مصري | ٤. فحص مستندات ومُتابعة ورشة عمل محلية                      |
|   | أربعة آلاف جنيه مصري | ٥. فحص مستندات ومتابعة دورة تدريبية                         |
|   | خمسون جنيه مصري      | ٦. الشعار المؤمن للمجلس الصحي المصري علي<br>الشهادة الواحدة |
| <b>إعتماد المُدرين</b>                      |                      |   |
| أربعة سنوات                                 | ألف جنيه مصري        | فحص وإعتماد مُستندات التقديم للإعتماد                       |
| <b>تجديد ترخيص مُزاولة المهنة</b>           |                      |   |
| خمسة سنوات                                  | خمسمائة جنيه مصري    | فحص واعتماد مُتطلبات التقديم لتجديد ترخيص<br>مزاولة المهنة  |
| <b>إفادة / شهادة بعدد الساعات التدريبية</b> |                      |   |
|   | مائتان جنيهاً مصري   | للمُتدرب  |
|   | أربعمائة جنيهاً مصري | للمُدرب   |

■ رسوم اعتماد الشهادات المهنية الصادرة من الجهات المانحة:

| المقابل المالي | نوع الرسم   |
|----------------|---|
| ٢٠٠٠ جنيه      | اعتماد الشهادات المهنية الصادرة من الجهات المانحة لجميع المتدربين للجامعات والجهات الحكومية                                 |
| ٤٠٠٠ جنيه      | اعتماد الشهادات المهنية الصادرة من الجهات المانحة لجميع المتدربين للجامعات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني غير الهادفة للربح |
| ١٠٠٠٠ جنيه     | اعتماد الشهادات المهنية الصادرة من الجهات المانحة لجميع المتدربين للجامعات والجهات الخاصة                                   |

■ رسوم اعتماد أنشطة/برامج التدريب للتطوير المهني المستمر:

| القيمة للجهات الخاصة   | القيمة للجهات الحكومية | الرسم  |
|--|------------------------|--|
| ٣٠٠٠ جنيه  | ١٠٠٠ جنيه              | اعتماد برامج التدريب للتطوير المهني المستمر في تخصصات المجال الصيدلي والصحي للساعة المُعتمدة |
| بحد أقصى ٨٠٠٠٠٠ جنيه وبحسب الرسم على كسر الساعة بالمقابل المقرر للساعة الكاملة |                        |  |

■ رسوم اعتماد أماكن التدريب الصحي وترخيصها:

| القيمة المُحددة | نوع الرسم  |
|-----------------|--|
| ١٠٠٠ جنيه       | اعتماد أماكن التدريب الصحي وترخيصها لتدريب برامج التعليم الصحي المستمر للجامعات والجهات الحكومية                                 |
| ٣٠٠٠ جنيه       | اعتماد أماكن التدريب الصحي وترخيصها لتدريب برامج التعليم الصحي المستمر للجامعات الأهلية ومنظمات المجتمع المدني غير الهادفة للربح |
| ١٠٠٠٠ جنيه      | اعتماد أماكن التدريب الصحي وترخيصها لتدريب برامج التعليم الصحي المستمر للجامعات والجهات الخاصة                                   |

❖ التعديل والإضافة:

- يجوز لمجلس الإدارة تعديل بعض البنود الواردة في هذه القواعد والمعايير العامة أو إضافة بنود جديدة إذا ما دعت الحاجة لذلك، بناءً على توصية بمقترح من اللجنة العليا، وعلى أن يُرفع هذا المُقترح ويُعتمد من مجلس الإدارة للموافقة على التعديل أو الإضافة.